

C. N 3991

يهدي رئيس الجمعية العامة للمنظمة العالمية للملكية الفكرية (الويبو) أطيب تحياته إلى معالي وزير الشؤون الخارجية ويتشرف بأن يشير إلى التعميم C. N 3989، المؤرخ 14 أبريل 2020، بشأن سلسلة الاجتماعات الستين لجمعية الدول الأعضاء في الويبو (جمعيات الويبو) المقرر عقدها يومي 7 و8 مايو 2020، والتعميم C. N 3990، المؤرخ 22 أبريل 2020، الذي يؤكد بأن النصاب القانوني المطلوب والأغلبية اللازمة قد تحققت، مما يتيح، بشكل استثنائي، عقد اجتماع جمعيات الويبو في شكل إجراء كتابي من أجل تعيين المدير العام القادم. وبالتالي فقد منحت الدول الأعضاء للرئيس تصريحاً بتعميم مشروعات القرارات الوجيهة بشأن تعيين المدير العام القادم كي تنظر فيها وتعتمدها في نهاية المطاف. وفي هذا الصدد، يودّ الرئيس تبليغ مشروع القرارين التاليين المزمع أن تتخذهما جمعيات الويبو، في شكل الإجراء الكتابي المذكور أعلاه، يومي 7 و8 مايو 2020، كما هو مبين في الفقرة 5 من الوثيقة A/60/2، والفقرة 5 من الوثيقة WO/GA/52/1 Rev.، على التوالي:

"إن الجمعية العامة للويبو وجمعيتي اتحادي باريس وبرن، كل فيما يعنيه، مدعوة إلى ما يلي:

"1" النظر في ترشيح لجنة الويبو للتنسيق المشار إليه في الفقرة 3 من الوثيقة A/60/2؛

"2" وتعيين السيد دارين تانغ مديراً عاماً للمدة من 1 أكتوبر 2020 إلى 30 سبتمبر 2026."

"إن الجمعية العامة للويبو مدعوة إلى الموافقة على شروط تعيين المدير العام، كما هي واردة في المرفق الأول من الوثيقة WO/GA/52/2 Prov."

وفيما يخص القرار المقترح بشأن شروط تعيين المدير العام، يُرفق بهذا التعميم ملخص أعده الرئيس (الوثيقة WO/GA/52/2 Prov.) وأورد فيه بالتفصيل المشاورات غير الرسمية والتبادلات الوجيهة التي جرت بين أعضاء الفريق العامل المعني بشروط تعيين المدير العام المنتخب (الفريق العامل)، وأفضت إلى اتفاق غير رسمي بين الدول الأعضاء حول تلك الشروط.

... \

ويجدر التذكير بأنه تقرر، عملاً بالإجراء الكتابي الوارد في التعميم C. N 3989 وعلى نحو ما اتفقت عليه الدول الأعضاء، أنه في غياب اعتراض صريح، في شكل ردّ كتابي سلبي يرد في غضون 7 أيام تقويمية، أو في أجل أقصاه الساعة 5.00 بعد الظهر من 4 مايو 2020، سيُعتبر مشروعاً القرارين الواردين أعلاه معتمدين.

وفي هذا السياق، يجدر التذكير أيضاً بأنه سيكون للدول الأعضاء فرصة أخرى لتقديم أية بيانات كتابية تؤدّ إدراجها في التقرير الرسمي للاجتماع؛ ذلك أن الغرض من الإجراء الكتابي يقتصر على اعتماد مشروع القرارين قيد النظر، ولا يتعين استخدامه كإجراء تقدم الدول الأعضاء من خلاله ملاحظات أو مداخلات عامة. ويُطلب من الدول الأعضاء أن تقدم تلك البيانات، لإدراجها في التقرير الرسمي للاجتماع، إلى المكتب الدولي في أجل أقصاه 7 مايو 2020. وبعد ذلك، سيكون القراران الوجيهان معتمدين ويكون اجتماع جمعيات الويبو محتتماً في 8 مايو 2020.

27 أبريل 2020



[تلي ذلك الوثيقة WO/GA/52/2 Prov.]

WO/GA/52/2 PROV.

الأصل: بالإنكليزية

التاريخ: 27 أبريل 2020

الجمعية العامة للويبو

الدورة الثانية والخمسون (الدورة الاستثنائية الثامنة والعشرون)

جنيف، 7 و8 مايو 2020

ملخص الرئيس

من إعداد الرئيس

1. اتفقت الدول الأعضاء في الويبو، في 20 أبريل 2020، على اقتراح المدير العام للويبو، الوارد في التعميم C. N 3989، بشأن عقد دورة يومي 7 و8 مايو للجمعية العامة للويبو وجمعية اتحاد باريس وجمعية اتحاد برن لغرض تعيين المدير العام المقبل للويبو، استثنائياً في شكل إجراء كتابي. وبموجب ذلك، منحت الدول الأعضاء لرئيس الجمعية العامة تصريحاً بتعميم مشروعات القرارات للنظر فيها واعتمادها في نهاية المطاف.
2. وحسب الممارسة السابقة، ينبغي تعيين "الفريق العامل المعني بشروط تعيين المدير العام المنتخب" (الفريق العامل) من قبل الجمعية العامة ليقدم توصيات بشأن هذه الشروط كي تحدها الجمعية العامة أو تعتمدها. ويتأسس رئيس الجمعية العامة الفريق العامل ويكون رئيس لجنة التنسيق هو نائب رئيس الفريق العامل. ويتألف أعضاء الفريق العامل الآخرون من: (1) نائبي رئيس الجمعية العامة للويبو ولجنة الويبو للتنسيق؛ (2) ومنسقي المجموعة الأفريقية، ومجموعة بلدان آسيا والمحيط الهادئ، ومجموعة بلدان آسيا الوسطى والقوقاز وأوروبا الشرقية، ومجموعة بلدان أوروبا الوسطى والبلطيق، والمجموعة باء، ومجموعة بلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي، والصين.
3. ونظراً للقيود المفروضة بسبب جائحة كوفيد-19، وتماشياً مع الاقتراح الخاص بالماضي قدماً، وموافقة الدول الأعضاء في نهاية المطاف على الماضي قدماً وإجراء هذه الاجتماعات استثنائياً في شكل إجراء كتابي، اقترح الرئيس اتباع نهج استثنائي مماثل لإزاء عمل الفريق العامل. وكما هو مفصل في الوثيقة WO/GA/52/1 Rev، اقترح الرئيس أن يعقد

الفريق العامل اجتماعه بناء على دعوة غير رسمية ويشرع في مشاورات معه لتقديم توصيات بشأن شروط تعيين المدير العام. وكما هو مقترح في تلك الوثيقة، ستدرج نتائج تلك المشاورات غير الرسمية في هذا الملخص الذي أعده الرئيس، والذي سيرفق بتعميم يحتوي على القرارات المقترحة للاعتماد في إطار الإجراء الكتابي الذي وافقت عليه الدول الأعضاء بشأن عقد دورة مايو لجمعيات الويبو.

4. ولهذه الغاية، دعا الرئيس الفريق العامل إلى تقديم آرائه وتعليقاته بشأن مشروع عقد المدير العام (مرفق الوثيقة WO/GA/52/1 Rev.) بحلول 20 أبريل 2020، كي يتسنى إدراج أي اقتراحات أو توصيات جرى التوصل بشأنها إلى اتفاق غير رسمي في مشروعات القرارات المعممة في 27 أبريل 2020. ونظّم الرئيس أيضاً اجتماعاً افتراضياً مع الفريق العامل يوم الأربعاء 22 أبريل 2020.

5. وفي الاجتماع الذي عقد في 22 أبريل، أشار الرئيس أولاً إلى أن 151 دولة عضواً قد ردّت بالإيجاب لتأكيد موافقتها على الإجراء الكتابي، وقدمت بذلك تصريحاً للرئيس بتعميم مشروعات القرارات التي أرفق بها هذا الملخص الذي أعده الرئيس، والذي يتناول المشاورات غير الرسمية. وأعرب كل من رئيس لجنة الويبو للتنسيق، سعادة السيد فرانسوا ريفاسو، الممثل الدائم لفرنسا، ونائباً لرئيس الجمعية العامة للويبو، سعادة السيد إسمايل باغاي هامانيه، الممثل الدائم لإيران (جمهورية-الإسلامية)، وسعادة السيد فيكتور دوليدز، الممثل الدائم لجورجيا، ونائب رئيس لجنة الويبو للتنسيق، سعادة السيد أندريانو إيرون، نائب الممثل الدائم لإندونيسيا، عن تأييدهم للعملية غير الرسمية الجارية ولمشروع العقد قيد النظر على حد سواء.

6. ثم طلب الرئيس إلى منسقي المجموعات أن يعربوا عن آرائهم بالنيابة عن أعضاء مجموعاتهم. وتحدث وفد زمبابوي باسم المجموعة الأفريقية، وأعرب عن تأييده للشروط المقترحة لتعيين المدير العام ونص العقد بصيغته الحالية.

7. وتحدث وفد سنغافورة باسم مجموعة بلدان آسيا والمحيط الهادئ، وأثار ثلاث نقاط بشأن العملية ومضمون شروط التعيين: (1) ينبغي اعتماد القرارين في الوقت ذاته، أي تعيين المدير العام المقبل وتحديد شروط تعيينه؛ (2) وإنّ شروط تعيين المدير العام منصوص عليها كذلك في اتفاقية الويبو ونظام موظفي الويبو ولائحته؛ (3) وينبغي أن تقتصر أي تغييرات في العقد على التحديثات والتفاصيل التقنية، مثل تواريخ العقد وأسماء الأطراف.

8. وتحدث وفد الاتحاد الروسي باسم مجموعة بلدان آسيا الوسطى والقوقاز وأوروبا الشرقية، وأشار إلى أن استحقاقات المدير العام منسقة مع المعايير الخاصة بالرؤساء التنفيذيين للوكالات، وأن مجموعته ترى أن النص الحالي للعقد يتماشى مع الممارسة المتبعة وينبغي أن يترك على حاله. وذكر أن مجموعته توافق على الطرائق التي عرضها الرئيس، وتعرب عن أملها في التوصل إلى حل يقبله الجميع ويحظى بتوافق الآراء.

9. وتحدث وفد لاتفيا باسم مجموعة بلدان أوروبا الوسطى والبلطيق، وأعرب عن سروره لسماح أن أكثر من 150 دولة عضواً قد قبلت الإجراء الكتابي، وذكر أن نسبة رد وقبول أعضاء مجموعته بشأن الإجراء الكتابي بلغت 100%. وأشار المنسق إلى أنه لم ير أي اقتراحات أخرى، وأضاف أنه سيكون من الصعب - في ظل الظروف الاستثنائية الحالية - إجراء مفاوضات بشأن أي اقتراح. وبناء على ذلك، أوصى بأن يتبع الفريق العامل الممارسة الحالية وأن يعتمد مشروع العقد بصيغته المقترحة. وأشار أيضاً إلى أنه قد يتوقع العمل على تعديلات مقترحة لفترة الولاية التالية للمدير العام، التي ستبدأ بعد ست سنوات، والتي ستتاح للفريق العامل فرصة أفضل لإجراء المفاوضات بشأنها.

10. وأكّدت الصين دعمها لنص العقد بصيغته الحالية.

11. وتحدث وفد ألمانيا باسم المجموعة باء، وأشار إلى أن اتفاق أكثر من 150 دولة عضواً على الإجراء الكتابي هو نتيجة جيدة، وأعرب عن سروره بتأكيد أن معدل الردّ والقبول للمجموعة باء بلغ أيضاً نسبة 100%. وأشار المنسق إلى أربع نقاط وهي: (1) يمكن أن تؤيد مجموعته نص العقد بصيغته الحالية فيما يخص مدة ولاية المدير العام التي ستبدأ في عام 2020؛ (2) وبسبب الظروف الاستثنائية الراهنة، لم يتمكن أعضاء المجموعة باء من المشاركة بفعالية في المناقشات بشأن التعديلات المقترحة؛ (3) ولذلك فإن المجموعة باء ستمتنع عن إدخال تغييرات نصية في هذا الوقت، ولكنها طلبت أن يعقد رئيس الجمعية العامة، قبل جمعيات عام 2021، مشاورات غير رسمية بشأن التعديلات الممكنة فيما يتعلق بمدة ولاية المدير العام التي ستبدأ في عام 2026؛ (4) وطلبت أن يذكر ذلك في هذا الملخص الذي أعده الرئيس.

12. وتحدث وفد جامايكا باسم مجموعة بلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي، وأعرب عن تقديره لإعداد وثائق العمل وإجراء المشاورات، وعن سروره لسماح العدد الكبير من الدول الأعضاء التي ردت بالإيجاب على الإجراء الكتابي. وأشار المنسق إلى أنه تشاور مع أعضاء مجموعته بشأن مشروع نص العقد، وذكر أن عدداً من الأعضاء قدّم تعقيبات، وأن البعض الآخر لا يزال يتشاور مع العواصم. وأعلن أنه لم يتلق أي اقتراحات بشأن التعديلات، وأوضح أن أعضاء المجموعة الذين قدموا تعقيبات قد أشاروا إلى أنهم يفضلون تجنب إدخال تغييرات نظراً لأن شروط العقد الحالية أثبتت فعاليتها، وأن من الصعب إجراء مفاوضات في غياب اجتماعات مباشرة. وبالتالي فإن إبقاء "الوضع الراهن" هو أفضل الممكن. وأضاف المنسق أن أية تغييرات ينبغي أن تستند إلى القانون الدولي وقواعد الويبو المعمول بها. وذكر أنه سيكون من الصعب، في هذه الظروف، النظر في أي تغيير والاتفاق عليه لأن بعض العواصم تعمل في ظل تدابير طارئة، مما سيتسبب في حدوث تأخيرات.

13. وفي ختام الاجتماع، طلب الرئيس من الفريق العامل أن يحيل أية تعليقات إضافية قبل نهاية الدوام من يوم 23 أبريل 2020، كي يتسنى إدراجها على النحو الصحيح في ملخص الرئيس وفي مشروعات القرارات، حسب الاقتضاء. ولم ترد أية تعليقات أخرى.

14. وبناء على ما سبق، وبعد النظر في شروط تعيين السيد دارين تانغ مديراً عاماً، قرّر الفريق العامل أن يوصي الجمعية العامة للويبو بالشروط ذاتها التي وافقت عليها الجمعية العامة للويبو في عام 2014 عند تعيين السيد فرانسيس غري، مع تعديلها لتبرز تسوية تضخم سنوية فيما يخص بدلي السكن والتمثيل وفقاً لمؤشر أسعار المستهلكين لجنيف. وبالإضافة إلى بدلي التمثيل والسكن المنصوص عليهما في العقد، تلقى الفريق العامل، في بداية المشاورات غير الرسمية، تقديراً تقريبياً قدّمه المكتب الدولي بشأن الأجر الشهري للسيد تانغ استناداً إلى المعايير المالية لنظام الأمم المتحدة الموحد المنطبقة في مارس 2020. وترد شروط تعيين السيد دارين تانغ مديراً عاماً للويبو، على النحو الوارد في مشروع العقد والتقدير الإرشادي للأجر الشهري، في المرفقين الأول والثاني، على التوالي، لهذا الملخص الذي أعده الرئيس.

[يلي ذلك المرفق الأول]

عقد المدير العام

أبرم هذا العقد في يوم [...] من شهر [...] 2020

بين

المنظمة العالمية للملكية الفكرية
(المشار إليها فيما بعد بكلمة "المنظمة" أو مختصر "الويبو")

والسيد تانغ

- ألف. حيث أن المادة 6(2) "1" من اتفاقية إنشاء المنظمة العالمية للملكية الفكرية (المشار إليها فيما بعد بعبارة "اتفاقية الويبو") تنص على أن الجمعية العامة للويبو تعين المدير العام للويبو بناء على ترشيح لجنة الويبو للتنسيق.
- باء. وحيث أن المادة 9(3) من اتفاقية الويبو تنص، من ضمن ما تنص عليه، على أن يعين المدير العام للويبو لمدة محددة لا تقل عن ست سنوات، وأن تتولى الجمعية العامة للويبو تحديد مدة التعيين الأول وجميع شروط التعيين الأخرى.
- جيم. وحيث أن مدة التعيين يمكن أن تنتهي وفقاً للأحكام المعنية كما وردت في اتفاقية الويبو وفي نظام موظفي الويبو ولأئحته المطبقين في المكتب الدولي للويبو.
- دال. وحيث أن الجمعية العامة للويبو قد عيّنت السيد تانغ مديراً عاماً للويبو في 8 مايو 2020، بناء على ترشيح لجنة الويبو للتنسيق.

تم بموجبه الاتفاق على ما يلي:

مدة التعيين

1. يسري تعيين السيد تانغ مديراً عاماً للويبو مدة محدّدة بست سنوات، ابتداء من 1 أكتوبر 2020.

المرتب والبدلات

2. تدفع المنظمة للسيد تانغ طوال مدة تعيينه ما يلي:

- (1) مرتباً سنوياً صافياً يعادل أعلى مرتب يُدفع لرئيس وكالة متخصصة تابعة للأمم المتحدة ويقع مقرّها في جنيف؛
- (2) وبدل تمثيل سنوياً قدره 62,870 فرنكاً سويسرياً، ويتم تحديثه سنوياً على أساس مؤشر أسعار المستهلكين لجنيف؛
- (3) وبدل سكن سنوياً قدره 77,145 فرنكاً سويسرياً، ويتم كذلك تحديثه سنوياً على أساس مؤشر أسعار المستهلكين لجنيف.

3. وتضع المنظمة تحت تصرف السيد تانغ سيارة وسائقاً لأغراض المهام الرسمية وتسدّد ما يتطلب ذلك من نفقات.

4. ويحاط السيد تانغ بالحماية الأمنية المناسبة، حسب الضرورة.

المعاش التقاعدي

5. تحقّق للسيد تانغ المشاركة في الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة وفقاً لنظام ذلك الصندوق ولائحته، ووفقاً للأجر الداخل في حساب المعاش التقاعدي المحدّد وفقاً للأسلوب المعتمد في الجمعية العامة للأمم المتحدة.

* يصدر مؤشر أسعار المستهلكين لجنيف (CPI) عن مكتب كتون جنيف للإحصاء.

تطبيق نظام موظفي الويبو ولائحته

6. يتمتع السيد تانغ بالحقوق ويتحمل الواجبات المنصوص عليها في نظام الموظفين ولائحته المطبقين في المكتب الدولي للويبو، ما لم ينص هذا العقد على خلاف ذلك.

وإثباتاً لذلك، وقع الطرفان على هذا العقد في يوم [...] من شهر [...] 2020

دارين تانغ

عمر زنيبر

رئيس

الجمعية العامة للويبو

[يلي ذلك المرفق الثاني]

الأجر الشهري – المدير العام

الحساب عبارة عن تقدير إرشادي للأجر الشهري الذي سيحصل عليه السيد دارين تانغ بصفته مديراً عاماً للويو طبقاً للمادتين 1-3 و3-5 من نظام الموظفين وعلى أساس المعايير المنطبقة في مارس 2020* (بالإضافة إلى بدل التمثيل وبدل السكن الواردين في هذا العقد)

المرتب الصافي الشهري	
13,643.20 فرنكاً سويسرياً	[12 : (0.97 x 168'782 دولاراً أمريكياً x 0.97)]
10,669.00 فرنكاً سويسرياً	[12 : (0.782 x 0.97 x 168'782 دولاراً أمريكياً)]

24,312.20 فرنكاً سويسرياً

مساهمة المدير العام في الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة
2,489.00 فرنكاً سويسرياً [12 : (0.079 x 0.97 x 389'766 دولاراً أمريكياً)]

298.00 فرنكاً سويسرياً مساهمة المدير العام في تأمين الضمان الاجتماعي**

الأجر الشهري 21,525.20 فرنكاً سويسرياً

* سعر الصرف الرسمي المعمول به في الأمم المتحدة في مارس 2020: 1 دولار أمريكي = 0.97 فرنكاً سويسرياً
.....مضاعف تسوية مقر العمل المطبق في جنيف في مارس 2020: 78.20
** مساهمة المدير العام فقط في التأمين الصحي؛ المعالون غير مشمولين